



الامتحان الوطني الموحد للبكالوريا
الدورة الاستدراكية 2011
عناصر الإجابة



الصفحة
1
2

5	المعامل	RR43	الفقه والأصول	المادة
3	مدة الإجابة		شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعب (ة) أو المسلك

الفقه:

أولاً:

- 1 تدل الآية على تشبيه أكل الربا بالذي يمسه الخبل والجنون فيتخبط على غير استواء واتساق. 1 ن
- 2 ربا الفضل هو استبدال شيء ربوي بجنسه متفاضلاً، أما ربا النسيئة فهو بيع مال ربوي أو الزيادة في قدر الدين مقابل الأجل. 1 ن
- 3 أن يكون شريكا للبائع في ملكية المبيع. 0.25 ن
- 4 باقي شروطه:

- بيع الشريك نصيبه من المشترك على الشياخ.

- استمرار الشركة إلى تاريخ البيع.

- أخذه بالشفعة للملك لا للبيع. 0.75 ن

5 يقدر المصحح الجواب الصحيح. 1 ن

ثانياً:

- 1 تحديد رب المال للعامل أجلاً ينتهي فيه عمله. 0.5 ن
- 2 باقي موانع القراض:
- أن يشترط أحد المتعاقدين أن يكون له شيء يختص به دون الآخر زيادة على الأجر المتفق عليه.
- أن يشترط رب المال على العامل أن يضمن له رأس ماله لو تلف أو خسرت التجارة. 1 ن
- 3 يقبل كل استشهاد مناسب. 0.5 ن
- 4 أ- الجواز؛ لأن العقد وقعت عليهما معا.
- ب- عدم الجواز لاختلاف الصنفين. 1 ن

ثالثاً:

- 1 زكاة عروض التجارة. 0.5 ن
- 2 قيل يقدر بنصاب الذهب (85 غراماً)، وقيل يقدر بنصاب الفضة (595 غراماً)، واختار جمهور أهل العلم أن يكون تقدير نصاب النقود بالذهب. 1 ن
- 3 تؤدي عنها زكاة عام واحد عند بيعها أو جزء منها إذا مر عليها الحول وبلغت النصاب، ولو بقيت عنده أعواماً. 0.5 ن

رابعاً:

- 1 يكون الموصي مخيراً بين إمضاء وصيته أو الرجوع فيها؛ لكون الوصية تصرفاً انفرادياً من الموصي في حياته، وهو تصرف غير ملزم له، لأنه عقد لا يثبت حكمه إلا بعد موته. 1 ن

الأصول:

أولا:

1 أ - الضروري في النص الأول: النفس.

ب - الضروري في النص الثاني: المال.

ج - الضروري في النص الثالث: الدين.

د - الضروري في النص الرابع: العقل.

هـ - الضروري في النص الخامس: النسل. 2.5 ن

2

حفظ التحسيني	حفظ الحاجي	حفظ الضروري
الأخذ بأداب الاستئذان	الترخيص في القراض	تحريم الزنا
ستر العورة	قصر الصلاة الرباعية في السفر	تحريم قتل النفس بغير حق

1.5 ن

ثانيا:

1 الحديث الناسخ هو حديث جابر τ ، والحديث المنسوخ حديث أبي هريرة τ 1 ن

2 القرينة الدالة على أن حديث جابر τ ناسخ لحديث أبي هريرة τ هو قوله: « كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » 0.5 ن

ثالثا:

1 هي "لا ثواب إلا بنية". 1 ن

2 الفرع المناسب: تجويز الكراء، أو تجويز الوصية. 0.5 ن

رابعا:

1 يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام. 0.5 ن

2 دفع المضار مقدم على جلب المنافع. 0.5 ن

3 المشقة تجلب التيسير. 0.5 ن

خامسا:

1 هو بذل المجتهد وسعه في طلب الحكم الشرعي بطريق الاستنباط. 0.5 ن

2 لأن معرفة ذلك يمكن المجتهد من استنباط الأحكام غير المنصوص عليها بطريق القياس أن وجد الجامع بين

الأصل والفرع.

كما يمكنه عن طريق مقاصد الشريعة مراعاة لمصالح الخلق بجلب المنافع ودفع المضار. 1 ن